أحكام انضباط طلبة الجامعات العراقية في ظل التعليم الإلكتروني

م. شيماء إبراهيم طه
المعهد التقني الدور الجامعة التقنية الشمالية
Shaima.it@ntu.edu.iq

م.د. صدام علي هادي
الكلية التقنية الهندسية الجامعة التقنية الشمالية
Saddam.ali81@ntu.edu.iq

تاريخ الاستلام: ١٠-٧-٢٠٢٢
تاريخ قبول النشر: ١٢-١٠-٢٠٢٢

المستخلص.

يُعد النظام التأديبي للطلبة من أهم الأنظمة التي تُساعد على الحفاظ على هيبة مُؤسسات التعليم العالي، لاسيما في الآونة الأخيرة بسبب تحول نظام التعليم من التقليدي والمُتعارف عليه في جميع دول العالم إلى النظام الإلكتروني والذي هو نظام فرضته جائحة كورونا على أغلب دول العالم فبالرغم من وجود النظام الإلكتروني كأحد أنظمة التعليم عن بُعد في بعض جامعات العالم ألا إنه كان نظام استثنائي ومُقتصر على بعض المواد الدراسية، أما وخلال السنتين الدراسية الماضية والحاضرة أصبح هو الأصل والنظام التقليدي هو الاستثناء، وبسبب غياب نصوص قانونية صريحة تتناول أحكام انضباط الطلبة في ظل التعليم الإلكتروني، كل ذلك أدى إلى كثرة المُخالفات التي تُصدر من الطلبة بغض النظر عن المستوى التعليمي، فسواء أكانوا من الطلبة في مراحل الابتدائية والثانوية أم من الطلبة في المرحلة الجامعية وهو مقصد بحثنا.

عليه ولخصوصية الواجب الدراسي، وكونها نوع من أنواع خدمة الدولة وتقدم المُجتمع، فضلاً عن انتشار المُخالفات داخل المؤسسات التعليمية على نطاق واسع وعدم مُعالة المُشرع لها في ظل التعليم الإلكتروني، فكان لابُدَّ من مُعالجتها بإطار قانوني دقيق ليتسنى لأصحاب الاختصاص مُعالجة المُخالفات بصورة قانونية صحيحة لتحقيق العدالة وإعادة مفهوم الطالب إلى سابق عهده وهيبته كونه أهم ركن من أركان المؤسسة التعليمية في أي دولة.

الكلمات المفتاحية: التعليم الإلكتروني، انضباط الطلبة، مُخالفات التعليم الإلكتروني، ضمانات الطلبة في التعليم الإلكتروني.

Abstract.

The disciplinary system for students is considered one of the most important systems that help preserve the prestige of higher education institutions, especially in recent times due to the transformation of the education system from the traditional and recognized in all countries of the world to the electronic system, which is a system imposed by the circumstances of the spread of the Corona virus on most countries of the world, despite From the existence of the electronic system as one of the distance education systems in some universities of the world, however, it was an exceptional system and limited to some academic subjects. As for the study in the past

and present two years, it became the original. As for the traditional system, it became the exception, and due to the absence of explicit legal texts dealing with student discipline provisions during the period E-learning, all of this has led to the large number of violations committed by students, regardless of educational level, whether they are students in the primary and secondary stages or students in the university level, which is the purpose of our research. And the privacy of the school assignment, as a kind of state service and the advancement of society, and the failure of the legislator to address it during the e-learning period, in addition to the widespread spread of violations within educational institutions during the e-learning period, so it was necessary to address them with a precise legal system in order for specialists to be able to deal with violations In a legal and correct manner, to achieve justice and restore the concept of the student to its previous state, being the most important pillar of the educational institution in any country.

Keywords: Electronic learning ,Student discipline, Electronic-learning violations , Students guarantees in electronic learning.

المقدمة

أن التعليم الإلكتروني لم يكن طفرة علمية فرضتها ظروف أزمة جائحة كورونا فحسب، بل أنه في حقيقة الأمر يعبر عن تطور تكنولوجي اجتاح مُعظم مَعالم الحضارة الإنسانية المُعاصرة، إذ أَخَذَ التعليم الإلكتروني يتجذر وينمو ويزدهر ويتطور في عُمق المؤسسات العلمية والمدرسية، وقد تجلى ذلك وعلى مستوى العالم نشوء جامعات تطبق التعليم الإلكتروني والافتراضي، وقد فرض واقعه بقوة من خلال المُقررات الجامعية والمدرسية بصورة عامة، وفق أصول ومناهج تربوية متينة في مُختلف أنحاء العالم واتجهت الجامعات إلى تعميم هذا التعليم واتخاذه علامة على درجة تطورها وتقدّمها، فانتقل التعليم داخل القاعات من السبورة السوداء إلى السبورة الإلكترونية البيضاء، وأصبح استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والهواتف النقالة المحمولة والمواقع الشخصية والتعليمية جُزءاً لا يتجزأ من الثقافة التربوية والتعليمية في المدارس والمؤسسات الجامعية، نفهم من ذلك أن التعليم الإلكتروني لم يكن وليد اليوم، بل باتَ جزءاً أساسيًا في المناهج وأسلوب حضاري في الحياة العلمية والأكاديميّة، ويتجلّى تارةً في حلّة إدارية مثل أقسام التعليم الإلكتروني في الجامعات والوزارات والمدارس، وتارةً في حلّة علمية بوصفه مُقرّراً يدرّس في الجامعات ويعمّم على الطلاب الذين كانوا وما زالوا، يطالبون دائما باستخدام أدوات هذا التّعليم في حياتهم العلمية والمعرفية ولا شكَّ أن المؤسسات التعليمية مع كورونا، ومن دونها، ستتحول في المستقبل القريب إلى منصات رقمية تحركها الومضات والخوارزميات والذّكاء الاصطناعي، بل يُمكن القول إنّ صورة المؤسسات التعليمية ستكون أكثر تطوراً كونها لا يحكمها أبعاد الزمان والمكان، ومع ذلك فإن هذا التطور يحكمه الجانب الثاني وهو الطالب والتزامه وانضباطه كون أن هذه التجربة جديدة على طلبتنا وخاصةً في مؤسسات التعليم العالي مما يزيد في ترسيخ مفهوم التعليم الفردي أو الذاتي، حيث يتابع المُتعلم تعلّمه حسب طاقته وقدرته وسرعة تعلمه ووفقًا لما لديهِ من خبرات ومهارات .

أولاً: أهمية موضوع البحث

من المعروف إنه في ظل جائحة كورونا تعطلت على إثرها مُختلف المؤسسات التعليمية

في بلادنا العربية والعالم، غير أن البعض من هذه المؤسسات لم تتأثر وظل التعليم مُستمراً بها، نظراً لما تمتلكه من نظام تعليمي مرن استطاع توظيف التكنلوجيا في استمرارية العملية التعليمية فيما يُسمى بالتعليم الإلكتروني، وذلك من خلال تهيئة بيئة تعليمية افتراضية، تتيح للعملية التعليمية الاستمرار دون ما أي خلل يُذكر، ومن هنا تظهر أهمية التعليم الإلكتروني كضرورة يفرضها واقع الحياة الحضارية المُعاصرة وذلك لما يمتاز به من خصائص تجعله البديل الأكثر مُلاءمة التي تُلقي ضلالها على العملية التربوية والتعليمية، كون التعليم الإلكتروني من الأساليب الحديثة التي تُساهم في تعزيز فاعلية المُتعلم، وتُمكنه من تحمل المسؤولية بشكل أكبر مُقارنةً مع التعليم التقليدي، حيث يصبح المُتعلم أكثر قدرةً على الاكتشاف والتحليل والتركيب واكتساب خبرات ومهارات تعلم عالية المستوى.

ثانيًا: مُشكلة البحث

تتلخص مُشكلة البحث في عدة تساؤلات تتمثل بـ السؤال الرئيسي الذي يتبادر إلى الأذهان في البداية هو كيف سيكون حال التعليم، سيما التعليم العالي والجامعي في ضوء التعليم الإلكتروني أو ما يُسمى التعليم عن بُعد؟ هل سيكون نوعاً من التعليم المُدمج بين التعليم الإلكتروني والتعليم التقليدي؟ لأن ذلك له الدور الرئيس في التزام الطالب وانضباطه وينعكس في سلوك الطلبة، وما مدى انضباط الطالب؟ وهل هناك قدر مُعين من الضغط الاجتماعي والتنظيم بحيث يحضر الطلاب في الوقت المُحدد فضلاً عن طبيعة أداء واجباته المنزلية وقيمة استجابته للواجبات والاختبارات بالإضافة إلى الروتين الذي سيتبعه؟ وما هو موقف التشريع من المُخالفات المُستحدثة في ظل التعليم الإلكتروني وماهي الضمانات القانونية لحماية حقوق الطلبة في مواجهة العقوبات الانضباطية؟

ثالثًا: منهجية البحث

سنعتمد في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي للنصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع.

رابعًا: هيكلية البحث

لغرض الإحاطة بالموضوع سيتم تقسيم البحث على ثلاثة مطالب سنتطرق في المطلب الأول إلى مفهوم التعليم الإلكتروني وأهدافه ومعوقاته، أما المطلب الثاني فنُخصصه لمُخالفات الطلبة التي تقع في ظل التعليم الإلكتروني، والمطلب الثالث والأخير يكون لضمانات الطلبة في ظل التعليم الإلكتروني لينتهي البحث بخاتمة تتضمن أهم الاستنتاجات والمُقترحات وعساه أن يكون نافعاً.

المطلب الأول

مفهوم التعليم الإلكتروني وأهدافه ومُعوقاته

يُعد التعليم الإلكتروني من أهم أساليب التعليم الحديثة، إذ إن ثورة المعرفة الرقمية وثورة الاتصالات والمواصلات، وما نتج عنها من تزايد كبير للمعلومات جَعلتْ أساليب التعليم التقليدي عاجزة عن مُسايرة التغيرات العلمية والتقنية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية، وبذلك أصبح التعليم الإلكتروني ضرورة من ضروريات الحياة المُعاصرة، كون أن المُجتمع المعاصر هو مُجتمع تعلم مُستمر، وازدادت أهمية التعليم الإلكتروني في الوقت الراهن بشكل خاص، بسبب الحاجة المُلحة إلى التنمية

البشرية، وتأتي مثل هذه الأهمية في زمن العولمة والمعلوماتية نتيجة التداخل الإنساني عن بُعد، بفضل تقنية المعلومات والاتصالات، فقد ساعدتْ تقنية المعلومات في تحسين توعية حياة كثير من الأفراد، مما أدى إلى إنشاء مؤسسات تعليمية تمنح شهادات جامعية للراغبين في تحصيل العلم والمعرفة، دون أن يتركوا أعمالهم أو مكان إقامتهم ويُعد التعليم الإلكتروني من المُصطلحات المُعاصرة والحديثة نسبيًا، وقد شهد هذا المُصطلح تطوراً كبيراً مع الانتشار الواسع لاستخدام الإنترنت في مجال التربية والتعليم، وقد أدى ظهوره إلى حدوث تحولات في بعض أساليب التعليم والتَعلُّم وبما يتواكب مع هذا التطور الاستفادة منهُ كنظام تعليمي في ظل جائحة كورونا[١]، وسنبين في مطلبنا هذا تعريف التعليم الإلكتروني وأهدافهُ ومعوقاتهُ وفق الآتي:

أولاً: تعريف التعليم الإلكتروني

التعليم الإلكتروني هو: "طريقة للتعليم باستخدام آليات الاتصال الحديثة من حاسوب وشبكاته ووسائطه المُتعددة من صورة وصوت ورسومات وآليات بحث ومكتبات إلكترونية وكذلك بوابات الإنترنت سواء أكانَ ذلك عن بُعد أم في الفصل الدراسي" [٢].

كذلك هو "استعمال التقنية والوسائل التكنولوجية في التعليم وتسخيرها لتَعلُّم وتعليم الطالب ذاتياً وجماعياً وجعله محور المُحاضرة، بدءاً من التقنيات المُستخدمة للعرض داخل الصف الدراسي من وسائط مُتعددة وأجهزة إلكترونية، وانتهاء بالخروج عن المُكونات المادية للتعليم. كالمدرسة الذكية والصفوف الافتراضية التي من خلالها يتم التفاعل بين أفراد العملية التعليمية عبر شبكة الإنترنت وتقنيات الفيديو التفاعلي" ووفق هذا التعريف فإن التعلم الإلكتروني يتم في بيئات مُختلفة وهي التَعلُّم الشبكي المُباشر، التَعلُّم الشبكي المُتمازج والتَعلُّم الشبكي المُساند باستخدام التعلم بإدارة الحاسوب حيث يعمل الحاسوب على توجيه وإرشاد المُتعلم [٣].

وجدير بالذكر أن المُتابعة لتعريفات التعليم الإلكتروني نُلاحظ أن هُناك اختلافا فيها. ويرجع سبب هذه الاختلافات إما إلى تخصص الشخص الذي وَضَعَ التعريف (تربوي، تقني) ، أو أن الفلسفة التي يتبناها تختلف عن الآخر أو قد يرجع ذلك إلى موضوع حداثة المُصطلح ، ويُمكن حصر تعريفات التعليم الإلكتروني بفريقين، **الفريق الأول**[٤] يرى أن التعليم الإلكتروني هو أحد طرق التدريس الخاصة بنقل المُحتوى إلى المُتعلم باستخدام تقنيات التعليم الحديثة (وسائط مُتعددة، إنترنت، حاسب، فيديو..ألخ). أما **الفريق الآخر**[٥] فيرى أن التعليم الإلكتروني منظومة مُتكاملة في العملية التربوية تشمل جميع أركان العملية التعليمية وهي المُدخلات والعمليات والمُخرجات وبكلمة أُخرى تشمل (الأنظمة واللوائح والبرامج والإدارة والتعليم والتقييم ومنح الشهادات...ألخ). من جهة أُخرى نُلاحظ أن البعض يطلق على المُصطلح التعليم وبعضهم التَعلُّم ومن وجهة نظرنا نجد إن مُصطلح التعليم هو الأصح لأنه أشمل من التَعلُّم.

ثانيًا: أهداف التعليم الإلكتروني

يهدف التعليم الإلكتروني إلى تحقيق العديد من الأهداف على مستوى الفرد والمُجتمع منها:[٦]

١. تغيير المفهوم التقليدي للتعليم لمواكبة التطورات العلمية والثورة الرقمية والمعرفية الهائلة.
٢. تحسين مستوى فاعلية الأساتذة والمعلمين وزيادة الخبرة لديهم في إعداد المواد التعليمية واكتسابهم مهارات ضرورية للتعامل مع التكنلوجيا الحديثة.
٣. الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول على الصور والفيديو وأوراق البحث عن طريق شبكة الإنترنت واستخدامها في شرح وايضاح العملية التعليمية.
٤. توفير المادة العلمية بصورة إلكترونية للطالب والمعلم.
٥. إلغاء الفوارق الفردية بين المُتعلمين وتحويلها من فروق في القدرات إلى فروق في الوقت.
٦. يُساعد الطالب على الفهم والتعمق أكثر بالدرس حيث يستطيع الرجوع للدرس في أي وقت يشاء، كما يُساعده على القيام بواجباته المدرسية بالرجوع إلى مصادر المعلومات المتنوعة على شبكة الإنترنت أو للمادة العلمية الإلكترونية التي يزودها الأستاذ لطلابه مُدعمة بالأمثلة المُتعددة، بالتالي الطالب يحتفظ بالمعلومة لمدة أطول لأنها أصبحت مُدّعمة بالصوت والصورة والفهم.
٧. تكمن أهمية التعليم الإلكتروني أيضا في تعزيز جودة التعليم لأنه تعليم تفاعلي أكثر جاذبية للطلبة لاعتماده بشكل أساسي على التعليم الصوري والمقاطع التوضيحية التي تُساعد على تذكر المعلومات بشكل أسرع وأفضل، كذلك يُساعد الطلبة على مُواكبة التطور التكنولوجي سواء على الصعيد الشخصي أو الصعيد التعليمي.

ثالثًا: مُعوقات التعليم الإلكتروني

بالرغم من أهمية التعليم الإلكتروني والأهداف الذي يحققه إلاَّ أنَّ هُناك مجموعة من المُعوقات التي تُواجهه وتَتَمثل بما يلي:[٧]

١. صُعوبة الإقناع للعدول عن فكرة التعليم التقليدي والانتقال إلى التعليم الإلكتروني.
٢. افتقار البنيه التحتية اللازمة للاتصالات مع الجهة الباعثة للتعليم.
٣. عدم توفر ذوي الكفاءات والخبرات لإدارة التعليم الإلكتروني.
٤. االفتقار الوعي المجتمعي حول التعليم الإلكتروني.
٥. عدم توفر الحماية اللازمة والأمان للمواقع الإلكترونية وبالتالي التخوف من استخدامها في التعليم والتَعلُّم لأنها مُعرضة للاختراق بأي وقت.
٦. عدم وجود آليات تُساعد على تحديد وإثبات المُخالفات التي تقع من الطلبة في ظل التعليم الإلكتروني وخاصةً حالات الغش في الامتحانات أو الاختبارات مما يؤثر في جودة

وشفافية التعليم ويَهدم أركان العملية التعليمية.

المطلب الثاني

مُخالفات الطلبة في ظل التعليم الإلكتروني

قَررت وزارة التعليم العالي اللجوء إلى التعليم الإلكتروني كحل بديل للتعليم التقليدي ولو مؤقتاً، وظهرت بوادر هذا التعليم في بداية عام ٢٠١٥ إذ صَدَر الأمر الوزاري المرقم ١٢٠٥ في ٥/ ٤/ ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة العُليا للتعليم الإلكتروني بمركز وزارة التعليم العالي لتتولى وضع استراتيجية للتعليم الإلكتروني على مستوى الجامعات العراقية، فضلاً عن موافقة وزير التعليم العالي وحسب كتاب وزارة التعليم العالي المُرقم (ب ت ٢/ ١٧٠٤ في ٥/ ٣/ ٢٠١٥)[٨] على تفعيل مركز المعلومات العلمية والتكنولوجية في الهيئة العراقية للحاسبات والمعلوماتية ليكون أنموذجاً للتعليم الإلكتروني.

ونظراً لحداثة نظام التعليم الإلكتروني فقد ظهرت عدة مُخالفات من قبل الطلبة في تطبيق هذا النظام ونظراً إن المُخالفات الإلكترونية ذات طبيعة خاصة ومُختلفة عن المُخالفات التي تقع في ظل التعليم التقليدي لذلك يُصعب تحديدها وإثباتها وبالتالي لابُدَّ من وضع آليات وضوابط لتحديد هذه المُخالفات مع عدم إهدار الضمانات المُتعلقة بحفظ حقوق الطلبة في ذات الوقت، والمعلوم أن جامعاتنا تتبع ثلاثة أنظمة دراسية مُتناقضة ومُعقدة في آليات تنفيذها وتعارضها مع التعليمات الجامعية التي بقيت تدور في فلك النظام السنوي، والأنظمة هي السنوي والفصلي و نظام المُقررات، لذلك ومن من أجل إنجاح هذا النوع من التعليم هُناك عدة شروط لذلك منها تحديد الأهداف التعليمية الواجب تحقيقها وكذلك قبول إجابات وأفكار ونتائج متنوعة وتقديم المعرفة بدلاً من توصيلها ونقلها فضلاً عن إلى تقويم المُهمة التعليمية بدلاً من تقويم مستوى المعرفة، كذلك يجب على الحكومة العراقية تحسين مُستوى خدمة الإنترنت كونه العنصر الأساس والحاسم في نجاح هذا النوع من التعليم، وتكثيف الدورات التدريبية للأساتذة والطلاب والموظفين وكل من يشترك في غرف التعليم الإلكتروني سواء من ناحية المادة العلمية للطلبة وطرق إيصالها أو من ناحية تقييم مستوى إجابات الطلبة، وكذلك أرشفة كل ما له صلة بالتعليم الإلكتروني عبر التنسيق المُتواصل بين القسم والكلية والجامعة والوزارة.

وسنبين في هذا المطلب أهم المُخالفات التي تقع من الطلبة على سبيل المثال لا الحصر وتتمثل بـ

أولاً: تسجيل الطالب في الصف الإلكتروني والتأخر عن الحضور أو عدم حضوره حصص التعليم الإلكتروني.

عند إمعان النظر بهذه المُخالفة يثور موضوع قيمة الاستقلال وتحمُّل المسؤولية، وتوعية الطلبة وأولياء الأمور بسياسة التقويم السلوكي للتعليم الإلكتروني، والمُتابعة المُستمرة لحضور الطلبة للحصص الافتراضية، واستخدام الأساليب الحديثة في تقديم الدروس وإدارة الاجتماعات عن بُعد وتنويعها، والتأكيد على الطلبة بأهمية الالتزام والتقيد بمواعيد الحصص الافتراضية ونشر ثقافة التَعلُّم عن بُعد داخل وخارج المُجتمع المدرسي والجامعي، وتحفيز الطُلاب على السلوك الإيجابي عبر النظام المُفعل

مما يتوجب على كافة الطلبة الالتزام بالأوامر التي تُصدرها وزارة التعليم وقد نصت على ذلك في تعليمات انضباط الطلبة في مُؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في العراق رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧ إذ جاء فيه : "التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها" [٩]. وتأسيساً على ذلك ويتوجب على الهيئة التعليمية حَثْ الطالب على الالتزام بحضور حصص التعليم الإلكتروني والتنبيه وبسلوب تربوي عندما يرتكب الطالب المُخالفة للمرة الأولى كعدم الحضور أو التأخر يتم تنبيهه على منصة التعليم بعدم تكرار المُخالفة، وفي حالة تكرار المُخالفة للمرة الثانية يتم التواصل مع ولي الأمر هاتفياً ومن خلال الرسائل النصية وإشعارهُ بالمُخالفة، ودراسة حالة الطالب ووضع الخطط العلاجية وتقديم البرامج الإرشادية اللازمة بالتعاون مع المُعلم وولي أمر الطالب، وفي المرة الثانية يتم إحالة الطالب إلى الجهة المُختصة لاتخاذ القرار المُناسب أما في حالة حضور الطالب وقيامه بإثارة الفوضى والمُقاطعة غير الهادفة على منصة التعليم، يتم تنبيه الطالب على منصة التعليم بعدم تكرار المُخالفة في المرة الأولى، وعند تكرار المُخالفة يتم التواصل مع ولي الأمر هاتفياً وإشعاره بالمُخالفة، واعتذار الطالب للطرف المُساء إليه عبر مَنصة التعليم، ودراسة حالة الطالب ووضع الخطط العلاجية وتقديم البرامج الإرشادية اللازمة، وفي المرة الثالثة يتم أخذ تعهد خطي على الطالب وولي الأمر بعدم تكرار المُخالفة، وتوعيتهم بسياسة التقييم السلوكي ومع هذه السلوكيات فأنها تُعد مُخالفة لأنَّ من شأن الطالب تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عالٍ واحترام للإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة [١٠]، لذلك يقتضي واقع الحال تنبيه الطالب إستناداً الى المادة (٣) من تعليمات انضباط الطلبة في مُؤسسات التعليم العالي.

ثانياً : عدم أداء الطالب للواجبات والأنشطة المُرسلة عبر منصة التعليم في الوقت المُحدد وإخلاله بالنظام.

من بديهيات أصول التدريس، ومدى تحققها ومعرفة مَواطن الضعف والقصور لدى الطلاب هو أداء الواجبات والأنشطة ومن ثم يُمكن مُعالجتها، وإبراز مَواطن القوة والضعف حتى يتم تعزيزها، وعلى الرغم من أهمية الواجبات والأنشطة الإلكترونية في تحسين العملية التعليمية الجامعية والمدرسية وإثرائها فإن القيام به من قبل الطلاب يعتريه عدم الكمال أو السلبية مما يفقده الدور الهادف الذي يعطى من أجله، مُنمَّياً لديهم أحياناً عادات غير مُستحبة مثل الغش أو الاعتماد على الغير، أو ميول سلبية تجاه المادة [١١]، أما في حالة إرتكاب الطالب أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة أو إرتكابه مُخالفة الشِجار مع الزُمَلاء عبر منصة التعليم بالكتابة أو بالرسائل الصوتية سواء تضمن المحتوى السَّب أو القذف في الأمور الدينية أو السياسية، يتم حذف المواد غير اللائقة بعد التوثيق، وتُعد مُخالفة صريحة لنص المادة (١) الفقرات (ثانياً و سادساً) من تعليمات انضباط الطلبة في مُؤسسات التعليم رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧ [١٢]، وهذا يتوجب التواصل مع ولي

الأمر، وتنبيه الطالب بعدم تكرار المُخالفة مع الإعتذار للطرف المُساء إليه، وينبغي تدوين محضر لإثبات المُخالفة، وطلب حضور الطالب وولي الأمر إلى المؤسسة التعليمية مع أخذ تعهد خطي بذلك، كما أن المُخالفة إذا كانت مُتعمَّدة ومُتكررة وتتضمن الإساءة وذات مُحتوى سياسي أو ديني يؤثر على سير التعليم والنشاط الصفي تندرج العقوبة وفق تعليمات انضباط الطلبة بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة[١٣].

ثالثاً: عدم إلتزام وتقيد الطالب بالأنظمة والتعليمات الصادرة من المؤسسة التعليمية.

من المعلوم أن الهيئة التدريسية والجامعات تتخذ مجموعة من الإجراءات الوقائية لعدم وقوع الطالب في المُخالفات وهي التعريف باللوائح والنُظم القانونية المُنظمة لعلاقة الطالب بالمُؤسسة التعليمية والتعليمات المُقررة التي تصدرها الوزارة إذْ ينبغي على الطالب التقيد فيها وهذا ما نجده في المادة (١) من تعليمات انضباط الطلبة وتحت بند (إلتزامات الطالب)، إن توعية الطُلاب بأهمية إحترام القرارات الصادرة من المُؤسسة التعليمية لها أهمية كُبرى في سير التعليم وُفق المَنهج القويم فإذا ما خالف الطالب هذه التعليمات ينبغي تطبيق الإجراءات القانونية ضدهُ، وبذلك يخضع للمُساءلة وتُشكل لجنة تتولى النَظَر بمُخالفات الطَلَبة وتُشكل هذه اللجنة من قِبل عميد الكلية أو المعهد تُسمى بلجنة انضباط الطلبة وتكون برئاسة مُعاون العميد وعضوية إثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على أن يكون أحد أعضاء اللجنة قانونياً، ويُكلف أحد المُوظفين الإداريين بأعمال مقرريه اللجنة [١٤].

رابعاً: المُخالفات المُتعلقة بسياسة التقويم السلوكي للطلبة.

تتضمن هذه المُخالفات الاستخدام السيئ لمَنصة التعليم، والمُتمثلة في نشر صور أو مواد غير لائقة، واستخدام حساب شخص آخر، وتصوير أحد أطراف العملية التعليمية أو انتهاك خصوصيته، بالإضافة لفتح الطالب للمواقع أو الخواص المحجوبة من قبل الوزارة أو المدرسة في الوقت الذي يقع على عاتقه تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي والانضباط وأن ينتهج سُلوك مُنضَبط قويم الذي يؤثر إيجاباً عليه مُستقبلاً، و أشارت إلى ذلك المادة (١) الفقرات (رابعاً وخامساً) من تعليمات انضباط الطلبة في مُؤسسات التعليم العالي رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧. لذلك نعتقد بضرورة فرض إجراءات وقائية من قبل المؤسسات التعليمية تتمثل في التوعية الرقمية للطلاب وأولياء الأمور بمُختلف وسائل التواصل، وإدراج قيم المسؤولية الأخلاقية من خلال منصات التعليم الإلكتروني، وتوجيه أولياء الأمور بتثقيف أبنائهم حول استخدامات الإنترنت وعدم التعامل مع المواقع المَحظورة والبُعد عن إساءة استخدام الأنظمة التعليمية، وتعريف الطلبة بالأنظمة الخاصة باستخدام نظام التعليم عن بُعد، فضلاً عن توعية الطلبة بأهمية الحفاظ على سرية كلمة المرور، كذلك دور الهيئة التعليمية في المُساهمة بتعزيز المسؤولية الأخلاقية من خلال الموقع الإلكتروني لدى الطلاب، وتوثيق المُخالفة

بالتعاون مع مُنسق التعليم الإلكتروني، وإحالة الطالب لإدارة المُؤسسة التعليمية، فيما يتعلق بدور الأخيرة في هذه المُخالفات فيجب أولاً توثيق محضر لإثبات المُخالفة، وحذف المواد غير اللائقة بعد التوثيق، وتغيير كلمة المرور للحساب المُخترق، وطلب حضور الطالب وولي الأمر للمُؤسسة، وأخذ تعهد خطي على الطالب وولي الأمر بعدم تكرار المُخالفة وحذف الصور، واعتذار الطالب للطرف المُساء إليه عبر منصة التعليم، مع إمكانية دراسة حالة الطالب ووضع الخطط الوقائية و العلاجية وتقديم البرامج الإرشادية بالتعاون مع الهيئة التدريسية والتعليمية، فضلاً عن إحالة الطالب إلى الجهة المختصة وإشعار ولي الأمر بذلك وفقاً للمادة (٨) من تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات التعليم العالي .

خامساً: الغش الإلكتروني

تواجه المُؤسسات التعليمية تحدياً جديداً يتمثل في كيفية إجراء الاختبارات والامتحانات لتقييم ما تعلمه الطلاب بعد التحول من نظام التعليم التقليدي نحو التعليم الإلكتروني في أعقاب إغلاق جميع الجامعات تقريباً بهدف وقف انتشار فيروس كورونا الجديد، إذ يواجه كادر هذه المؤسسات مشاكل إجراء اختبارات عبر الإنترنت بذات الطريقة التي كانوا يعتمدونها في الفصل الدراسي، حيث اعتادوا تقييم طلابهم عبر اختبارات تحريرية تُعد درجاتها النهائية معيار النجاح أو الرسوب [١٥]، ومن المعلوم أنَّ ظاهرة الغش في الامتحانات هو سلوك انحرافي يَخلْ بالعملية التعليمية ويهدم أحد أركانها الأساسية وهو ركن التقويم إذ يُعد الغش في الامتحانات بمثابة تزييف لنتائج التقويم مما يضعف من فاعلية النظام التعليمي وجودته وشفافيته ويُعرقل تحقيق أهدافه التي يسعى إلى تحقيقها ويُفسر البعض في إطار الغاية تُبرر الوسيلة بمعنى اضطرار الفرد إلى اللجوء إليه بسبب الضغط الذي يواجه تجنباً للأثار التي تنتج عن فشله في الامتحانات ويُلقى البعض هذا السلوك على النظام التعليمي المعمول به فضلاً عن صعوبة الرقابة في ظل التعليم الإلكتروني[١٦]، من جانب آخر دفع تحول العملية التعليمية من التقليدي إلى الإلكتروني ومن القاعات إلى الشاشات، العديد من الجامعات إلى الاعتماد بشكل كبير على المنصات الإلكترونية، إذ يمكن عبر هذه المنصات نشر الواجبات وإجراء المُناقشات وعقد مؤتمرات فيديو مُباشرة للمُحاضرات وإجراء الندوات والورش والدورات الإلكترونية، وعلى الرغم من تلك التسهيلات، إلا أنَّ مُعظم الأساتذة ظل مُلتزماً بإحدى الدعامات الأساسية للفصل الدراسي الجامعي وإجراء اختبار خطي، ضمن وقت مُحدد، من دون الاستعانة بكتاب لكن وفي ظل غياب مُراقِبين يتجولون في الفصل للتأكد من أن الطلاب لا يمارسون الغش، رغم التعليمات الصارمة والتعاميم الصادرة من الوزارة ذات الشأن ومنها التعميم ٥/ ٢٥٠٩ في ١١/ ٧/ ٢٠٢٠ [١٧]، والذي يُشدد على اتخاذ الإجراءات الصارمة في حالات ثبوت الغش إلاَّ إنَّ التكنولوجيا الجديدة تسمح للطلاب بإعادة صياغة عمل الآخرين بصورة آلية، مما قد يجعل من الصعب على المُعلم اكتشاف أي انتحال، على سبيل المثال، (تُغيِّر) أو تعيد كتابة أجزاء من النَّص و يمكن للطلاب أيضاً إدراج فقرة من النص

الإنجليزي في ترجمة غوغل، وتحويلها إلى لُغة أخرى، ثم إعادة ترجمتها مرة أخرى إلى الإنجليزية للحصول على نسخة مُختلفة عن النَّص الأصلي وسيترجم كل هذا الغش المُبتكر إلى زيادة في الطلب على برامج أفضل، واستخدام تطبيقات أخرى أثناء الاختبار مما يجعل وقف الغش الدراسي عبر الإنترنت أمر صعب جداً إنْ لم يكن مُستحيلاً.

وتجدر الإشارة فيما يخص العقوبات الخاصة بالامتحانات العامة للمراحل الثانوية فيخضع الغش إلى نظام الامتحانات العامة رقم (١٨) لسنة ١٩٨٧ ويعتبر بموجبه الطالب راسباً إذا غَشَّ أو حاول الغش في الامتحان [١٨]، كما نصَّ ذات النظام على أحكام انضباطية وعقابية وردت في الفصل السابع منه تضمنت : " لرئيس اللجنة الدائمة خلال ستة أشهر من تاريخ إعلان نتائج الامتحانات العامة، الاختصاصات والصلاحيات الآتية:

أولاً : أنْ يحيل على التحقيق دفاتر أي طالب يشتبه في احتوائها على تزوير وأن يُقرر إلغاء امتحانه واعتباره راسباً عند ثبوت ذلك، وله تطبيق العقوبات المُناسبة بحق المُقصرين، مع مُراعاة أحكام المادة (الحادية عشرة) من هذا النظام.

ثانياً : إلغاء امتحانات أي طالب يظهر أنَّ اشتراكه في الامتحانات العامة لم يكن مشروعاً إذا كان الطالب طرفاً في عدم المشروعية " [١٩].

أما فيما يتعلق بالتعليم الجامعي فقد تمت مُعالجة حالات الغش عن طريق التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠ المُعدلة حيث نَصت المادة (٢٠) على أنه " إذا ثَبُتَ غش الطالب أو محاولة الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية النهائية يعتبر راسباً في جميع المواد لتلك السنة وإذا تكرر ذلك يفصل من الكلية أو المعهد ويُرَّقَن قيده من سجلاتها ".

إلاَّ إنَّ المشكلة تبقى في ظل الامتحانات الإلكترونية بسبب جائحة كورونا صعوبة إثبات حالة الغش إن لم تكن مُستحيلة في بعض الأحيان لحداثة التجربة في العراق وضعف الثقافة العامة للطلبة الذين يرون أنَّ الإجابة عن طريق الغش مغنمه وفروسية وليس العكس حيث إن الغِش يهدم أركان التعليم ويُهدد المعرفة الحقيقية لمُستقبل البلد ومُخالف لتعاليم الديانات السماوية جميعها.

المطلب الثالث

ضمانات الطلبة في ظل التعليم الإلكتروني

بما أن الطالب هو المِحور الأساسي في المنظومة التعليمية، فكان لزاماً الاهتمام ببيان ماله وما عليه من حقوق وواجبات، الأمر الذي يُساعد في تكوين بيئة سليمة تحفظ فيها الحقوق وتراعى فيها القيم والأخلاق، كما أن الفهم المُتبادل بين الجامعة وطلابها بتوعيتهم بحقوقهم وكيفية الحصول على هذه الحقوق والجهة المُختصة بذلك وتوعيتهم أيضاً بواجباتهم تِجاه المؤسسة وما ينبغي أن يكون عليه حال تلك العلاقة من الشفافية والعلنية والوضوح وما يهمنا في إطار ضمانات الطلبة في ظل التعليم الإلكتروني هو توضيح حق الطالب في الشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء المُؤسسة والهيئة التعليمية ومعاونيهم أو إدارة القسم أو الكلية أو زملائه من الطلاب أو أي وحدة من وحدات المؤسسة التعليمية، ويكون

تقديم الشكوى أو التظلم وفقاً للقواعد المنظمة، وتمكين الطالب من معرفة مصير شَكواه من قبل الجهة المسؤولة عنها إضافةً إلى حق الطالب في التظلم من أي قرار صادر في حقه وفق قواعد التظلم وإجراءاته.

وبصدد الضمانات الممنوحة للطلاب وحقوقهم لابد من تقصي الأمر في تعليمات انضباط الضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٦٠) لسنة (2007)، وكذلك سنتطرق أيضاً لتعليمات انضباط طلبة التعليم العالي في إقليم كوردستان العراق رقم (2) لسنة 2009.

أولاً: أن ملاحظة تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات التعليم العالي في العراق رقم (١٦٠) السنة 2007، نجد ضمن نصوصها، تشكيل لجان الانضباط وكيفية انعقادها، وفضلاً عن وضع تعليمات تضمن للطالب مواجهة لِجان التحقيق الانضباطية للطلبة إذ نص على أنَّ: " للطالب الاعتراض على قرارات الفصل المنصوص عليها في البنود (ثانياً) و(ثالثاً) و(رابعاً) من المادة (١١) من هذه التعليمات خلال (٧) سبعة أيام من تاريخ تبلغه بالقرار الصادر بحقه، فإن تَعَذَرَ تَبَلُّغُهُ فلهُ حق الاعتراض خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر قرار الفصل في لوحة الإعلانات" [٢٠]، أما بخصوص تشكيل هذه اللجان فقد ورد بالتعليمات أعلاها : " يشكل عميد الكلية أو المعهد لجنة انضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية إثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على أن يكون أحد أعضاء اللجنة قانونياً، ويكلف أحد الموظفين الاداريين بأعمال مقرريه اللجنة"[٢١].

إلاَّ أن النصوص السابقة نجدها قاصرة في ظل النهضة العلمية وما آل إليهِ التعليم عن بعد والتعليم الإلكتروني أو المُدمج، فضلاً عن إلغاء نص المادة (38) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة 1988، والذي بمُقتضاه لا يسمح للمحاكم النظر بالدعاوي التي تُقام على الجامعة أو هيئة المعاهد أو الكلية أو المعهد التابع لأي منهما في كل ما يتعلق بالقبول أو الانتقال أو الامتحانات أو العقوبات الانضباطية التي تفرض على الطلبة والفصل بسبب الرسوب وغيره ويكون للجامعة وهيئة المعاهد الفنية وحدها حق البت في الشكاوي التي تنشأ عن هذه الأمور وتحدد بتعليمات يصدرها الوزير تبين أصول التظلم والجهات التي تملك حق البت فيه، حيث تم إلغاء هذا النص بموجب التعديل الثاني لقانون إلغاء النصوص القانونية التي تمنع المحاكم من سماع الدعاوي لسنة ٢٠١٦ للقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥، حيث صار بالإمكان الطعن أمام القضاء الإداري لأنه يُراقب مدى صحة الأوامر والقرارات الصادرة من السلطة التنفيذية بوصفها الإدارة فيتأكد من إن القرار أو الأمر الإداري قد صدر موافقاً للقانون، والقضاء الإداري يُعد قضاء مشروعية فهو يعمل على إرساء مبادئ القانون ويضمن عدم مُخالفة الإدارة للقانون عند إصدار قراراتها وهو ما يحقق مبدأ سيادة القانون على كل من الحاكم والمحكوم.

ثانيـاً: نجـد أنـه تـم إضـافة ضـمانة أخـرى كـون أن العقوبـات الانضـباطية التـي تصـدر مـن الجامعـات لا تكـون باتـة ويُمكـن الطعـن بهـا أمـام القضـاء الإداري وبالتـالي ترسـخ مفهـوم إن حـق التقاضـي هـو حـق دسـتوري، وضـمانة قانونيـة للحُريـات الأساسـية وإحـدى مُرتكـزات تكـريس الديمقراطيـة للحقـوق والحُريـات العامـة، فهـي لا يُمكـن أن تقـوم إلا بقيـام حـق التقاضـي، والـذي كفلـه الدسـتور [٢٢]، لمـا يُمثلـه هـذا الحـق مـن ضـمانة أصـيلة للأفـراد تمكـنهم مـن استحصـال حقـوقهم مـن خـلال المنظومـة القضـائية، والأحكـام الصـادرة عنهـا، في رفـع المُنازعـات وقطـع الخُصـومات لأنـه يمثـل ضـمانة قانونيـة لتحقيـق دولـة القـانون، التـي يسـود فيهـا القـانون وتتـدرج فيهـا القواعـد القانونيـة وحفـظ الحقـوق والحُريـات، ولا نقصـد مـن ذلـك التقليـل مـن شـأن اللجـان أو القـرارات التـي تتخـذ في ظـل المؤسـسات التعليميـة، بـل يُمكـن حصـرها في نطـاق ضـيق وهـي تلـك القـرارات ذات الصـلة بعقوبـة الفصـل النهـائي وتـرقين القيـد في حـالات انتهـاج بعـض السـلوكيات السـيئة مـن قبـل الطلبـة كـون إن تلـك المجـالات تكـون موضـعاً للاجتهـاد مـن جانـب لجـان التحقيـق في انضـباط الطلبـة، ممـا يمكـن أن يـؤدي تعسـفها للإضـرار بمُسـتقبل الطالـب الجـامعي خصوصـاً، لـذلك نَـرى وجـوب مُراعـاة هـذه الضـمانة في الواقـع الافتراضـي أيضـا أي في ظـل التعلـيم الإلكتروني [٢٣].

ثالثـاً: ومـن الضـمانات الأخـرى هـي مسـألة التسـبيب المُلـزم في قـرارات انضـباط الطلبـة، حيـث يوجـب هـذا النظـام علـى مُصـدِر القـرار، أن يـذكر الأسـباب الواقعيـة والقانونيـة التـي دفعتـه إلـى الحُكـم أو القـرار الـذي انتهـى إليـه، وتكـون الغايـة منـه هـو الإحاطـة بالـدوافع التـي لأجلهـا تـم عقـابهم وبيـان المسـؤولية التقصـيرية [٢٤]، كـذلك إعطـاء تفسـير قـانوني، تبـين فيـه الإدارة مُـبررات إصـداره، وبدونـه يُمكـن أن يبطـل هـذا القـرار، فهـو وسـيلة لتسـهيل مُهمـة الجهـة التـي يـتم الاعـتراض لـديها في الكشـف عـن أغـراض إصـدار هـذا القـرار ولهـذا نجـد مـن المُهـم علـى مُصـدِر قـرارات انضـباط الطلبـة أن يُسَـبِّبْ قـرارهُ وخصوصـاً أنَّ ذلـك يُسـهل مُهمـة جهـة الاعـتراض، ويبـين لمـن صـدر القـرار بحقـه أوجه المُخالفات التي قد ارتكبها.

رابعـاً: وفيمـا يخـص واقـع حقـوق الطلبـة في إقلـيم كوردسـتان كونـه الأحـدث مـن القـانون رقـم (١٦٠) لسـنة ٢٠٠٧ ونتطـرق لـه لأهميتـه إذ أنَّ موضـوع السُـلطة المُختصـة بفـرض العقوبـة الانضـباطية في تعليمـات انضـباط طلبـة التعلـيم العـالي في إقلـيم كوردسـتان العـراق فيـه ضـمانات للطالـب في مواجهتهـا، وقـد نَصَّـتْ تعليمـات انضـباط طلبـة التعلـيم العـالي في كوردسـتان علـى تشـكيل لِجـان انضـباط الطلبـة في الكليـات أو في المجلـس الأعلـى الكردسـتاني، يكـون رئـيس هـذه اللجنـة مـن أعضـاء الهيئـة التدريسـية ممـن لا تقـل مرتبـته العلميـة عـن أسـتاذ مسـاعد وعضـوية إثنـين مـن أعضـاء الهيئـة التدريسـية ممـا لا تقـل مرتبتهمـا العلميـة عـن مـدرس و مُمثـل

الطلبة، أما في المعاهد التقنية فتتشكل لجنة انضباط الطلبة من ثلاثة أعضاء من الهيئة التدريسية ومُمثل الطلبة، وكلا التشكيلين من لجان الانضباط، عند وقوع مُخالفات أو ارتكاب أفعال مما تستوجب التعرض للعقوبة الانضباطية [٢٥]، تنظر في الموضوع وترفع توصياتها بالعقوبة المُناسبة إلى الرئيس الإداري الأعلى، كعميد الكلية المعنية، أو رئيس المجلس الكردستاني الأعلى وفي هذه الحالة وبعد صدور قرار يحق للطالب الجامعي الذي وجهت إليه عقوبة وعلى سبيل المثال الفصل من الكلية أو المعهد أو المجلس، وذلك لمدة لا تزيد على سنة ولا تقل عن الشهر، حق الاعتراض على هذه العقوبة لدى الرئيس الإداري لهذه الجهات خلال مدة (١٥) خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغه بقرار الفصل، أو من تاريخ نشر القرار في لوحة الإعلانات، وذلك في حالة تعذر تبليغه، أما في حالة الفصل النهائي، فيحق له الاعتراض لدى مجلس الجامعة أو الكلية أو المعهد، وعلى الأخير البت في الاعتراض خلال (١٥) خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم الاعتراض ومن ثم يُعد القرار نهائياً [٢٦]، ونُلاحظ أنَّ المُشرع العراقي في إقليم كوردستان قد أجاد في وضع تشكيل لجنة انضباط الطلبة حيث وضع فيها مُمثلاً للطلبة، وهذا يُعتبر من ضمانات الطالب الجامعي بوجود هذا المُمثل عن الطلبة داخل لجنة التحقيق، هذا من جهة، من جهة أخرى، إن قرارات اللجنة خصوصاً في حالات فصل الطلبة غير باتة قابلة للاعتراض عليها لدى مجلس الجامعة أو مجلس الكلية، وذلك لتحقيق ضمانة أخرى في مواجهة لجان الانضباط في الكلية أو المعهد.

إلا إنَّ الضمان الأكبر برأينا غير متوفر لطلبة التعليم العالي في إقليم كوردستان، ألا وهو الطعن القضائي، والذي يُحقق أوسع الضمانات في مواجهة سُلطة الإدارة تجاه طلبة الجامعات خصوصاً بقرارات الفصل النهائي من الكلية أو المعهد، لذلك ينبغي تفعيل ضمانة حق الطعن القضائي للطلبة في الواقعين الحقيقي والافتراضي أي في ظل التعليم التقليدي والإلكتروني كي لا يكون الطالب ضحية مُخالفات لم يكن لَهُ دخل فيها إسوةً بالمشرع الاتحادي.

الخاتمة

حاولنا في بحثنا الموسوم (أحكام انضباط طلبة الجامعات العراقية في ظل التعليم الإلكتروني) تناول بعض المُشكلات القانونية التي يُمكن أن تسببها الاستعمالات الخاطئة لوسائل الاتصالات و تقنية المعلومات الحديثة من قِبل الطلبة ولما كانت وسائل تقنية المعلومات والشبكات المعلوماتية وفي مُقدمتها شبكة الإنترنت من أهم الإبداعات العلمية التي توصل العقل البشري لاختراعها للفائدة العظيمة التي تقدمها للإنسانية ، إلا أن هناك فئات من الطلبة خالفت الأغراض العلمية المقصود منها مما رتَّب عليه مسؤولية تقع على عاتقهم وفي نفس الوقت رتَّب القانون لهم حماية وحقوق يُمكن أن يسلكها الطالب في الدفاع عن حقه المكفول، وبعد أن اجتهدنا في تغطية موضوع البحث من الناحية الموضوعية توصلنا الى عدد من الاستنتاجات والمُقترحات وتتمثل بالآتي:

أولاً: الاستنتاجات

١. أن مُعطيات الواقع العلمي والتدريسي في خضم التوسع العلمي والحضاري فضلاً عما حصل بسبب جائحة (كورونا) طرح فكرة التعليم الإلكتروني كحل أساسي لعدم توقف المناهج العلمية لتطوير المستوى التعليمي والسمو به إلى أرقى المستويات ليواكب التطور التكنولوجي الهائل والعمل على تحديد وجهة الجيل القادم نحو مُجتمع ناجح وفاعل فضلاً عن زيادة وعي المُجتمع بمؤسساته وحكوماته لأهمية هذا التعليم كتحدٍ تكنولوجي مُعاصر.

٢. للتعليم الإلكتروني أهمية وأهداف كثيرة ومن جانب آخر يواجه عدة تحديات اقتصادية، تكنولوجية ومُجتمعية، والكثير من المعوقات بدأً بعدم توفير البنية التحتية إلى تدريب الكادر الإداري والتعليمي كذلك عدم تساوي الطلاب من النواحي المادية والاقتصادية.

٣. للغش في الامتحانات أسبابه الخاصة التي كانت في مُقدمتها خوف الطلبة من الرسوب، مما يقودهم إلى اللجوء إلى الغش الرقمي والذي يصعب اكتشافه.

٤. تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجامعات العراقية كافة قد لجأت إلى بيان التعليمات التي ينبغي على الطالب التقيد بها وعدم مُخالفتها كما حددت العقوبات الواجب فرضها في حالة مُخالفة الطالب لتلك الضوابط هذا في ظل التعليم التقليدي، أما في ظل التعليم الإلكتروني فلا يوجد ضوابط أو آليات تبين أحكام انضباط الطلبة.

ثانيًا: المُقترحات

١. إن من سلبيات التعليم الإلكتروني إنها تلغي مفهوم المؤسسة التعليمية كاملاً وتقدم المادة التعليمية بشكل مُباشر بواسطة الشبكة، بحيث أن الطالب يعتمد بشكل كلي على الإنترنت والوسائل التكنولوجية للوصول للمعلومة ومما يُساعد على إلغاء العلاقة المُباشرة بين الأستاذ والطالب لذلك نعتقد بضرورة سَّن ضوابط تُعالج هذه المسألة.

٢. إن إدخال الإنترنت كجزء أساسي في العملية التعليمية له فائدة جمة برفع المستوى الثقافي العلمي للطلاب، وزيادة الوعي باستغلال الوقت بما يُنَّمي لديهم القدرة على الإبداع بدلاً من إهداره على مواقع تؤدي إلى انحطاط المستوى الأخلاقي والثقافي والتعليمي، لذلك ينبغي القيام بدورات توعية ثقافية وانضباطية تنير أفكار الطلبة في هذا الجانب.

٣. في ظل التعليم التقليدي المُشرع العراقي قد وضع العقوبات الواجب فرضها على الطالب في حالة مُخالفة الطالب لتعليمات انضباط الطلبة، أما في ظل التعليم الإلكتروني فنقترح على المُشرع وضع تعليمات انضباط للطلبة وآليات تطبيقها وبشكل يتلاءم مع خصوصية الوضع الحالي.

٤. نقترح على المُشرع العراقي في إقليم كردستان فتح باب الطعن القضائي أمام محكمة القضاء الإداري في قرارات مؤسسات التعليم ليس

جميعها ولكن ما تعلق منها بالفصل النهائي أو المؤقت مما يوفر ضمانات حق التقاضي للأفراد في مواجهه السلطة الإدارية وذلك انسجاما مع ما نصَّ عليه دستور جمهورية العراق في المادة (١٩) والتي كفلت حق التقاضي أسوةً بالمُشرع الاتحادي.

الهوامش

(١) فايزة صالح الحمادي، جمال عبد الناصر الجندي، التعليم الإلكتروني في عصر ما بعد العولمة: المتطلبات، المهارات، والمعوقات لذوي الاحتياجات الخاصة، على موقع:

www.alnoor se.article aspid=120926

(٢) عبد الله بن عبد العزيز الموسى، التعلم **الإلكتروني**: مفهومه، خصائصه، فوائده، عوائقه، ورقة عمل مقدمة إلى مدرسة المستقبل، جامعة الملك سعود، على موقع: www. Qiu, H. (2003). Effectiveness of e-learning. //A:page\Files\Slide…1.htmmm

(٣) قنديل أحمد، التدريس بالتكنولوجيا الحديثة، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٦، ط١، ص٩٤.

(٤) حسن حسين زيتون، رؤية جديدة في التعلم – التعلم الإلكتروني –المفهوم، القضايا، التطبيق، التقويم، الدار الصوتية للتربية، الرياض، ٢٠٠٥، ص٢٤

(٥) منصور غلوم، التعليم الإلكتروني في مدارس وزارة التربية والتعليم بدولة الكويت ". ورقة عمل مقدمة لندوة التعليم الإلكتروني خلال الفترة (٢١-٢٣/ ٤/ ٢٠٠٣)

(٦)غسان قطيط، الحاسوب وطرق التدريس والتقويم، دار الثقافة، عمان٢٠٠٩، ط١، ص ٣٤

(٧) عبد الله الموسى وأحمد المبارك، التعليم الإلكتروني الأسس والتطبيقات، مؤسسة شبكة البيانات، الرياض، ٢٠٠٥، ص٢٣.

(٨) متاح على موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على الرابط: http://farouq.moch.gov.iq/farah/mohesr.gov.iq.htm

(٩) تنظر المادة (١ / أولاً) من تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧.

(١٠) تنظر المادة (١ / رابعاً) من تعليمات إنضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧.

(١١). د. ريما سعد سعادة الجرف، مُتطلبات الانتقال من التعليم التقليدي إلى التعليم الإلكتروني، كلية اللغات والترجمة، جامعة الملك سعود،٢٠٠٨، ص٢٢.

(١٢) تنص الفقرة (ثانياً) من المادة (١) من تعليمات انضباط الطلبة على: (عدم المِساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد إثارة الفتن الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً).

(١٣) تنظر المادة (٥ / حادي عشر) من تعليمات إنضباط الطلبة رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧.

(١٤) تنظر المادة (٨) من تعليمات إنضباط الطلبة رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧.

(١٥) سعد المؤمن، دراسة لآلية تأسيس وحدة التعليم الإلكتروني في الجامعات العراقية، مجلة المنصور، العدد١٠ ،٢٠٠٧، ص٢٤.

(١٦) رحاب كطوف كتاب، أسباب الغش في الإمتحانات لدى طلبة كلية التربية من وجهة نظر الطلبة، بحث مقدم إلى مجلس كلية التربية / قسم العلوم التربوية والنفسية / جامعة القادسية كجزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم التربوية والنفسية، ٢٠١٨، ص٢.

(١٧) تعميم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مُتاح على الموقع الإلكتروني https://yesiraq.co :

(١٨) تنظر المادة (١٧/ أ) من نظام الإمتحانات العامة رقم (١٨) لسنة ١٩٨٧.

(١٩) تنظر المادة (١٨) من نظام الإمتحانات العامة رقم (١٨) لسنة ١٩٨٧.

(٢٠) تنظر المادة (١٢) من تعليمات إنضباط الطلبة رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧.

(٢١) تنظر المادة (٨) من قانون إنضباط الطلبة رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧.

(٢٢) تنظر المادة (١٩) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ.

(٢٣) د. وهيب عماد سلامة، حق الإلتجاء إلى القضاء، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1988، ص339.

(٢٤) د. محمود عبد الرحمن محمد، نطاق الحق في الحياة الخاصة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص٥.

(٢٥) تنظر: المواد من (٩-١٠) من تعليمات انضباط طلبة اقليم كردستان العراق رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩.

(٢٦) تنظر المادة (١١) من تعليمات إنضباط طلبة إقليم كردستان رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩.

المصادر

أولاً: الكتب

١. حسن حسين زيتون، رؤية جديدة في التعلم – التعلم الإلكتروني – المفهوم، القضايا، التطبيق، التقويم، الدار الصولتية للتربية، الرياض، ٢٠٠٥.
٢. د. ريما سعد سعادة الجرف، متطلبات الإنتقال من التعليم التقليدي إلى التعليم الإلكتروني، كلية اللغات والترجمة، جامعة الملك سعود، ٢٠٠٨.
٣. سعد المؤمن. دراسة لآلية تأسيس وحدة التعليم الإلكتروني في الجامعات العراقية، مجلة المنصور، العدد ١٠، ٢٠٠٧.
٤. عبد الله الموسى، وأحمد المبارك، التعليم الإلكتروني الأسس والتطبيقات، مؤسسة شبكة البيانات، الرياض، ٢٠٠٥.
٥. غسان قطيط، الحاسوب وطرق التدريس والتقويم، دار الثقافة، عمان، ط١، ٢٠٠٩.
٦. د. محمود عبد الرحمن محمد، نطاق الحق في الحياة الخاصة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.
٧. قنديل، أحمد، التدريس بالتكنولوجيا الحديثة، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦.
٨. د. وهيب عماد سلامة، حق الإلتجاء إلى القضاء، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1988.

ثانيًا: البحوث

١. رحاب كطوف كتاب، أسباب الغش في الامتحانات لدى طلبة كلية التربية من وجهة نظر الطلبة، بحث مُقدم الى مجلس كلية التربية / قسم العلوم التربوية والنفسية / جامعة القادسية كجزء من مُتطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم التربوية والنفسية، ٢٠١٨.

٢. منصور غلوم، التعليم الإلكتروني في مدارس وزارة التربية والتعليم بدولة الكويت ". ورقة عمل مقدمة لندوة التعليم الإلكتروني خلال الفترة (٢١-٢٣/ ٤/ ٢٠٠٣).

ثالثًا: الدساتير القوانين.

٣. دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ.

٤. نظام الامتحانات العامة رقم (١٨) لسنة ١٩٨٧.

٥. التعليمات الإمتحانية الجامعية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.

٦. تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧.

٧. تعليمات انضباط طلبة إقليم كردستان العراق رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩.

رابعًا: المواقع الإلكترونية

٨. عبد الله بن عبد العزيز الموسى، التعلم الإلكتروني: مفهومه، خصائصه، فوائده، عوائقه، ورقة عمل مقدمة إلى مدرسة المستقبل، جامعة الملك سعود، على موقع:

9. Www. Qiu, H. (2003). Effectiveness of e learning. //A:page\Files\Slide…1.htmmm

١٠. فايزة صالح الحمادي، جمال عبد الناصر الجندي، التعليم الإلكتروني في عصر ما بعد العولمة: المتطلبات، المهارات، والمعوقات لذوى الإحتياجات الخاصة، على موقع: www.alnoor se.article aspid=120926

١١. موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على الرابط: http://farouq.moch.gov.iq/farah/mohesr.gov.iq.htm .

١٢. تعميم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي متاح على الموقع الإلكتروني https://yesiraq.co :